

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في
الصحافة الوطنية

15 et 16/08/2015



المملكة المغربية



المجلس الوطني لحقوق الإنسان
CNDH
Conseil national des droits de l'Homme

إعلان عن طلب عروض رقم 03/2015/CNDH

طلب عروض مفتوح

جلسة عمومية

9158B

الشخصية والتضامنية التي تقوم مقامه
ت- في حالة تجمع، يجب الإدلاء بنسخة مصدق
عليها من اتفاقية تكوين التجمع التي يجب أن
تكون مصحوبة بمنكرة تبين على الخصوص
موضوع الاتفاقية، ونوع التجمع، والوكيل، ومدة
الاتفاقية، وتوزيع العمل عند الاقتضاء

2 - الملف التقني:

أ- مذكرة تبين الوسائل البشرية والتقنية التي
تتوفر عليها الشركة؛
ب- شواهد لأعمال مشابهة (الأصلية أو نسخ
منها مصدق عليها) المسلمة من طرف المستفيدين
العامين أو الخواص منها مع بيان طبيعة الأعمال
المبلغ الذي يجب أن يفوق أو يساوي 900.000,00
درهم (تسعمائة ألف درهم)، وأجال وتواريخ
إنجازها والتقييم واسم الموقع ووصفه.

ت- نظام الاستشارة و دفتر الشروط الخاصة
مؤشر على جميع الصفحات وموقع على الصفحة
الأخيرة مع إشارة مقروء ومصدق عليه.

ج- شهادة معتمدة من الشركة المصنعة تشهد
بان التنافس بإمكانه بيع مواد الطبع الخاصة
الأصلية للمعدات المعلوماتية التي تحمل علامته
موضوع طلب العروض رقم 03/2015/CNDH

3 - العرض التقني

حسب معطيات نظام الاستشارة

4 - العرض المالي:

أ- عقد التزام حسب النموذج الملحق بنظام
الاستشارة

ب- جدول الأسعار المفصل حسب النموذج المبين
في الملحق بنظام الاستشارة

www.cndh.org.ma/cndh@cndh.org.ma

في يوم الثلاثاء 08 شتنبر 2015 على الساعة
11 صباحا، سيتم بمقر المجلس الوطني لحقوق
الإنسان الكائن بتجزئة رقم 22، شارع الرياض -
حي الرياض- الرباط، بقاعة الاجتماعات، الطابق
الرابع، فتح الأظرفة المتعلقة بطلب عروض مفتوح
من أجل إقتناء وتسليم مواد الطبع الخاصة
بالمعدات المعلوماتية لفائدة المجلس الوطني
لحقوق الإنسان ولجنه الجهوية.

يمكن سحب ملف طلب عروض بمصلحة
الصفقات الكائن بمقر المجلس أو تحميله من
البوابة الإلكترونية للصفقات العمومية.

السعر الإجمالي المقدر يبلغ 888 850,80
درهم (ثمانمئة وثمانية وثمانون ألف و
وخمسون درهما وثمانون سنتيم)

الضمان المؤقت محدد في مبلغ 15.000,00
درهم (خمسة عشرة ألف درهم)

يجب أن يكون محتوى وتقديم ملفات المتنافسين
مطابقين لمقتضيات كل من المادتين 26 و 28 من
المرسوم السالف الذكر رقم 2.12.349.

ويمكن للمتنافسين:

أ- إما إيداع أظرفتهم، مقابل وصل، بمكتب
الضبط الكائن بمقر المجلس الوطني لحقوق
الإنسان على العنوان المشار أعلاه

ب- إما تسليمها مباشرة لرئيس لجنة طلب
العروض عند بداية الجلسة وقبل فتح الأظرفة.

إن الوثائق المثبتة الواجب الإدلاء بها هي تلك
المقررة في المادة 25 من المرسوم رقم 2-12-349
المذكور وهي كما يلي:

1 - الملف الإداري:

أ- التصريح بالشرف؛

ب- وصل الضمان المؤقت أو شهادة الكفالة

99693/15